

قرار رقم (١٠٩٠) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠٢٦

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة فى التأمين أو الوساطة فى إعادة التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	منار طه عبد السلام محمد	٤١٧٨٢	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٩٦٠٨٢٤٢٦٠١٩٨٧
٢.	دعاء حسن على السامولى	٢٩٠١٣	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٩٠٠٧٠٧١٦٠٦٧٨٧
٣.	نهى فخرى محمد عطيه خطاب	٣٢٧٤٩	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٨٢٠٥٢٩٢١٠٢٩٨١
٤.	مرفت امين احمد عز الدين	٣٢٤٦٩	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٨٨٠٤٠٥١٤٠٢٣٨١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام